

علم أصول الفقه الإجمالية

علم أصول الفقه

وكيفية الاستفادة منها وحال المستفيد

كيفية الاستنباط

شروطه - طرقه
 جواز النسخ - مجالاته - شروطه - طرق معرفته
 شروط التعارض - طرق دفعه - الترجيح - شروطه - طرقه

مقاصد التشريع

المصالح الضرورية - حفظ أصل كل من الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال
 المصالح الحاجية - كشرعية الرخص بشروطها رفعا للحرص والمشقة
 المصالح التحسينية - ما يليق بمحاسن العادات - مكارم الأخلاق

مقاصد أصلية - غاية الحكم الأصلية، أو هي الضروريات
 مقاصد تابعة - ما روعي فيها حظ المكلف، أو هي المقاصد الثانوية
 المقاصد العامة - المعاني التي لوحظت في جميع أبواب التشريع أو أغلبها
 المقاصد الخاصة - المعاني التي لوحظت في باب معين من أبواب التشريع
 المقاصد الجزئية - المعاني التي لوحظت في حكم بعينه

القواعد الأصولية اللغوية (دلالات الألفاظ)

وضع اللفظ للمعنى - العام (الأمر - النهي - المطلق - المقيد) الخاص المشترك
 استعمال اللفظ في المعنى - الحقيقة - المجاز - الصريح - الكناية
 دلالة اللفظ على المعنى - دلالة واضحة: النص - الظاهر غير واضحة: الخفي - المشكل - المجمل
 كيفية دلالة اللفظ على المعنى - المنطوق: صريح وغيره - المفهوم: الموافقة - المخالفة

* مصادر علم أصول الفقه

* ثمرة علم أصول الفقه

المتفق عليها

الوحي - القراءات - حجيتها - أحكام القرآن
 الكتاب
 مراتب السنة - حجيتها - منزلتها من القرآن
 السنة
 خبر الواحد - حجيتها - أفعال الرسول - حجيتها
 أنواع الإجماع - حجيتها - أهل الإجماع - طرق ثبوته - شروطه - عمل أهل المدينة
 الإجماع
 حجية القياس - أركانه - شروطها - العلة - مسالكها - أنواع القياس - التعليل بالحكمة
 القياس

المختلف فيها

أقسامه - حجيتها - شروطها
 العرف
 أقسامها - حكم كل منها
 سد الذرائع
 أقسامه - حجية كل قسم
 الاستحسان
 أقسامه - حجية كل قسم
 شرع من قبلنا
 أقسامه - حجية كل قسم
 قول الصحابي
 أقسامه - حجيتها - شروطها
 المصالح المرسلّة
 حجيته - مراتبه - نماذجه
 عمل أهل المدينة
 أقسامه - حجية كل قسم
 الاستصحاب

أدلة الفقه الإجمالية

أهلية الاجتهاد

الاجتهاد
 التقليد
 المفتي
 المستفتي

مجالات الاجتهاد: الظنيات. (الاجتهاد في العقيدة؟ في القطعيات؟)
 أركان الاجتهاد: المجتهد - المجتهد فيه - الاجتهاد نفسه
 شروط الاجتهاد: التكليف - العلم - العدالة ...
 من مسائل الاجتهاد: تجزؤ الاجتهاد - اجتهاد الرسول - تصويب المجتهدين - تغير الاجتهاد
 أركان التقليد
 حكم التقليد
 من مسائل التقليد: مجالات التقليد - التزم منهج معين - تقليد مجتهد لمجتهد آخر
 شروط المفتي: التكليف - العلم - العدالة ...
 ضوابط الإفتاء: تصور الواقعة - مراعاة الحال - مستندات الفتوى
 حكم الترخيص - حكم التلفيق
 آداب الاستفتاء
 آداب المستفتي - موقفه حال اختلاف المفتين

الأحكام الشرعية

الحاكم

الشرع (العقل مناط التكليف وأداة فهم الخطاب)

المحكوم عليه

شروط التكليف
 موانع التكليف

البلوغ - العقل - بلوغ الدعوة
 سماوية - الجنون - النسيان - المرض ...
 مكتسبة - السكر - الإكراه - الخطأ ...

المحكوم فيه

أفعال المكلف

الواجب
 المندوب
 المباح
 المكروه
 المحرم
 العزيمة
 الرخصة
 الشرط
 السبب
 المانع
 الوضعي
 الصحة
 البطلان

أدلة الأحكام الإجمالية

ما يستدل بالنظر الصحيح فيها على أحكام الشريعة أو هي مصادر الأحكام الشرعية


أدلة الأحكام الإجمالية

المتفق عليها

المتفق عليها


الكتاب

كلام الله المعجز، المتعبد بتلاوته، المنزل على محمد ﷺ، المنقول إلينا بالتواتر * الكتاب دليل مستقل قائم بنفسه



السنة

ما ثبت عن النبي ﷺ - غير القرآن - من قول، أو فعل، أو تقرير مما يصلح أن يكون دليلاً لحكم شرعي. وهي حجة كالقرآن بإجماع * السنة دليل مستقل قائم بنفسه



الإجماع

اتفاق مجتهد العصور من أمة محمد ﷺ بعد وفاته على أي أمر كان من أمور الدين. ويثبت بالنقل أو المشاهدة. * الإجماع: دليل تبعي للكتاب والسنة، وهو حجة معهما اتفاقاً




القياس

حمل فرع على أصل في حكم بجامع العلة بينهما و هو حجة شرعية لإثبات الأحكام فيما لا نص فيه من الوقائع متى استجمع أركانها وشروطها. * وهو دليل اجتهادي تبعي مبناه على الكتاب والسنة.


العرف

ما اعتاده الناس، كلهم أو جلهم، من الأقوال والأفعال والمعاملات والهيئات




سد الذرائع

منع الوسائل المفضية إلى الفساد ودفعها




الاستحسان

العدول بحكم المسألة عن نظائرها لدليل خاص أقوى من الأول.




شرع من قبلنا

ما نقل إلينا من أحكام تلك الشرائع التي كانوا مكلفين بها على أنها شرع لله تعالى.




قول الصحابي

هو قوله ورأيه فيما لا نص فيه من الكتاب والسنة.




المصالح المرسلّة

كل منفعة داخلية في مقاصد الشارع الخمسة، دون أن يكون لها شاهد الاعتبار أو الإلغاء بدليل جزئي خاص.




عمل أهل المدينة

ما اتفق عليه العلماء والفضلاء بالمدينة كلهم أو أكثرهم في زمن مخصوص، سواء أكان سنده نقلاً أم اجتهاداً




الاستصحاب

استدامة إثبات ما كان ثابتاً، أو نفي ما كان منفيّاً



الاستقراء

تتبع الحكم في جزئياته على حالة يغلب على الظن أنه في صورة النزاع على تلك الحالة



القواعد الأصولية اللغوية

هي قواعد لغوية متعلقة بألفاظ الكتاب والسنة ودلالاتها، مُستفادَةٌ من أساليب لغة العرب، تُساعدُ المُجتهدَ على الوصول إلى الأحكام الشرعية، من خلال فهم النص الشرعي فهماً صحيحاً، وضبط طرق استنباط الأحكام منه.

دلالة اللفظ على المعنى

وضع اللفظ للمعنى

العام

اللفظ المستغرق لجميع أفرادها بلا حصر (صيح العموم: كل، جميع، أسماء الشرط، أسماء الاستفهام، الأسماء الموصولة، النكرة في سياق النفي...)
* يعمل بالعام على عمومه حتى يرد ما يخصه.
* العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

- عام يراد به العموم
- ما قام الدليل على إرادة أفرادها
- ما يقيم الدليل على إرادة أفرادها

الخاص

اللفظ الموضوع لمعنى واحد على الأفراد (التخصيص: قصر العام على بعض أفرادها بدليل متصل أو منفصل)
مخصص منفصل: الحس، العقل، العرف، النص، الإجماع، القياس
مخصص متصل: الاستثناء، الشرط، الصفة، العاية، بدل البعض

الأمر

اللفظ الدال على طلب الفعل على جهة الاستعلاء

النهي

اللفظ الدال على طلب ترك الفعل على جهة الاستعلاء

المطلق

اللفظ الدال على مدلول شائع في جنسه

المقيد

ما دلّ على معيّن أو على غير شائع في جنسه

- * الأصل في أوامر الكتاب والسنة أنها للوجوب، إلا إذا دل الدليل على الاستحباب أو الإباحة.
- * الأصل في النواهي أنها للتحريم، إلا إذا دل الدليل على الكراهة.
- * يعمل بالمطلق على إطلاقه حتى يرد ما يقيد، ويعمل بالمقيد مع تقييده.
- و يحمل المطلق على المقيد إذا اتحد الحكم.

المشترك

(اللفظ الموضوع للدلالة على معنيين فأكثر بأوضاع متعددة)

الحقيقية

- حقيقة شرعية
- حقيقة عرفية
- حقيقة لغوية

اللفظ المستعمل فيما وضع له (ما دل على المقصود بأصل الوضع)

المجاز

اللفظ المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة بينهما مع قرينة صارفة عن إرادة المعنى الحقيقي (والقرائن: حسية، وحالية، وشرعية)

الصريح

ما ظهر المراد منه ظهوراً بيناً لكثرة استعماله فيه
* يترتب على الصريح أثره بمجرد التلّفُظ به من غير افتقار إلى نية المتكلم به

الكنائية

اللفظ الذي استتر المعنى المراد به فلا يفهم إلا بقرينة
* لا يترتب على الكناية أثر بمجرد اللفظ حتى يقترب بالنية.

استعمال اللفظ في المعنى

وضوح دلالة اللفظ على المعنى

- ### مراجع في دلالات الألفاظ
- تفسير النصوص في الفقه الإسلامي ، د. محمد أديب صالح، المكتب الإسلامي.
 - المناهج الأصولية في الاجتهاد بالرأي، د. فتحي الدريني، مؤسسة الرسالة.
 - أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء، د. مصطفى سعيد الحن، مؤسسة الرسالة.
 - تعارض دلالات الألفاظ والترجيح بينها دراسة اصولية تطبيقية مقارنة، د. عبد العزيز العويد، (رسالة دكتوراه)، دار المنهاج.
 - دلالات الألفاظ عند الأصوليين للدكتور محمود توفيق محمد سعد. مطبعة الأمانة بمصر.
 - الدلالة عند الأصوليين لعبد الله بن صالح بن محمد العبيد ، دار البشائر الإسلامية.
 - مفاهيم الألفاظ ودلالاتها عند الأصوليين للدكتور بشير مهدي الكبيسي، (رسالة دكتوراه)، دار الكتب العلمية.
 - وفي كل كتب الأصول باب في القواعد الأصولية اللغوية.

(أخي الطالب، هذا الجدول وسيلة مساعدة في تصوّر الموضوع ومراجعتة بعد دراسته، فلا تقتصر عليه)

منطوق

ما دلّ عليه اللفظ في محلّ النطق (مطابقة أو تضمنا أو التزاما)

صريح

دلالة اللفظ على المعنى الموضوع له بطريق المطابقة أو التضمن (عبارة النص)

غير صريح

دلالة اللفظ على الحكم بطريق الالتزام (إشارة النص)

(المطابقة: دلالة على تمام المعنى، والتضمن: دلالة على جزء منه)

دلالة اللفظ على معنى مقصود للمتكلم يقتضيه صدق الكلام أو صحته

دلالة اللفظ على لازم مقصود للمتكلم لا يتوقف عليه صدق الكلام أو صحته

دلالة اللفظ على لازم غير مقصود للمتكلم من اللفظ ذاته

فحوى الخطاب

المسكوت عنه أولى بالحكم من المنطوق به

لحن الخطاب

المسكوت عنه مساو للمنطوق به في الحكم

موافقة

(دلالة النص)

مخالفة

(دليل الخطاب)

دلالة اللفظ على ثبوت نقيض حكم المنطوق به للمسكوت عنه لانتفاء قيد من القيود المعتبرة في الحكم (مفاهيم: الصفة، الشرط، الغاية، الحصر، اللقب، العدد)

دلالة واضحة (الواضح / الحكم)

الدلالة على المراد من صيغة اللفظ نفسها دون توقف على أمر خارجي

النص

اللفظ الدال على معناه دلالة قطعية
* يجب العمل قطعاً بما دلّ عليه من أحكام ولا يعدل عنه إلا بنسخ

الظاهر

ما دل بنفسه على معنى راجح مع احتمال غيره (إذا صرف عن معناه الظاهر وأريد به المعنى المرجح لدليل أو قرينة فهو المؤل)
* يجب العمل بالظاهر بمقتضى ظاهره، ولا يحلّ صرفه عنه إلا بدليل.

دلالة غير واضحة (المبهم)

دلالة اللفظ خفية فيتوقف فهم المراد منه على أمر خارجي

الخفي

ما خفي المراد منه لعارض من غير صيغته
* لا يعمل به إلا بعد إزالة الخفاء بالنظر والتأمل

المشكل

ما خفي المراد منه باللفظ نفسه لدخوله في أشكاله فيحتاج إلى قرينة تميز المراد من غيره. (كلاشتراك في اللفظ، أو التعارض الظاهر بين نصين)
* لا يعمل به إلا بعد إزالة الإشكال بالاجتهاد

المجمل

ما يتوقف فهم المراد منه على بيان من المجمل نفسه (بسبب نقل المعنى الظاهر إلى معنى شرعي جديد، أو تعدد المعاني دون ترجيح، أو غرابة اللفظ)
* الأصل التوقف في العمل بالمجمل حتى يوجد بيانه بالنصوص الشرعية (إذا فهم المراد من المجمل صار «المبين»)

الإعداد والتصميم
د. عبد القادر جعفر جعفر
aek.dja.62@gmail.com

عند الخفية - (الحكم) - (المفسر)
عند الخفية - (النص) - (الظاهر)
عند الخفية -

(طلب الفعل أو الترك)
(بالنظر إلى الصفات)

قال الله تعالى:

﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ. رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ [البقرة: من الآية 286]

قال الشيخ عبد الحميد بن باديس - رحمه الله -:

”كُلُّ فِعْلٍ مِنْ أَعْمَالِ الْمُكَلَّفِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ لِأَبْدَ أَنْ يَكُونَ قَدْ تَعَلَّقَ بِهِ حُكْمٌ مِنْ أَحْكَامِ اللَّهِ تَعَالَى؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ لَمْ يُخْلَقْ عَبَثًا وَلَمْ يَتْرَكْ سُدَى“.

(مبادئ الأصول، ص1)

* العقل أداة فهم الخطاب ومناط التكليف
* العقل يدرك ما هو حسن وما هو قبيح
* العقل وسيلة النظر في الأدلة والاجتهاد

العقل وفهم الخطاب
بلوغ الدعوة
كالذكورة للجمعة
كالحرية للجمعة
كطهارة المرأة للصلاة
العامة
الخاصة
شروط التكليف
موانع التكليف
عوارض سماوية
عوارض مكتسبة
الجنون - العته - النسيان - النوم - الإغماء ...
الجهل - السكر - السفه - الخطأ - الإكراه ...
أهلية وجوب ناقصة
أهلية وجوب كاملة
عديم الأهلية
ناقص الأهلية
كامل الأهلية
أهلية وجوب (عند الحنفية)
أهلية أداء

العلم به
العلم بمصدره
القدرة عليه

وقوع الفعل على الوجه المشروع، عبادة كان أم معاملة
الصحة
الفساد
وقوع الفعل على خلاف الشرع، عبادة كان أم معاملة

* الباطل والفساد مترادفان عند الجمهور

الحكم الشرعي
خطاب الشارع المتعلق بأفعال المكلفين
اقتضاء أو تخييرا أو وضعاً

خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين اقتضاء أو تخييراً

الحكم التكليفي

الشرع

الحاكم

المحكوم عليه

المحكوم فيه

فعل المكلف

الحكم الوضعي

مباحث الحكم الشرعي

الواجب

ما طلب الشارع فعله من المكلف طلباً جازماً

أنواعه

أساليب الإيجاب: كل لفظ صريح في الإلزام، فعل الأمر، اسم فعل الأمر ...
حكمه: يثاب فاعله امتثالاً ويستحق العقاب تاركه.
عيني
كفائي
معين
مخير
محدد
غير محدد
مؤقت
غير مؤقت
موسع
مضيق
الإعادة
الأداء
القضاء
* الفرض مرادف للواجب عند الجمهور

المندوب

هو ما طلب الشارع فعله طلباً غير جازم

أنواعه

أساليب الندب: الألفاظ الدالّة على عدم الإلزام، لفظ الندب، الأمر مع صارف عن الوجوب...
حكمه: يثاب فاعله امتثالاً ولا يستحق العقاب تاركه.
سنة مؤكدة
سنة غير مؤكدة
مستحب
نافلة
* المندوب خادم الواجب
* المندوب واجب بالكل
من مسأله:

الحرام

ما طلب الشارع تركه على وجه الإلزام

أنواعه

أساليب التحريم: لفظ التحريم، صيغة النهي، الأمر بالترك، الوعيد على الفعل
حكمه: يثاب تاركه امتثالاً ويستحق العقاب فاعله.
محرم لذاته
محرم لغيره
* الوجوب والحرمة وضدهما
* الترخيص في المحرم لضرورة
* الوجوب والحرمة في أمر واحد

المكروه

ما طلب الشارع تركه طلباً غير جازم

أنواعه

أساليب الكراهة: لفظ الكراهة، النهي مع صارف عن التحريم، الأمر غير الملزم...
حكمه: يثاب تاركه امتثالاً ولا يستحق العقاب فاعله.
مكروه تحريماً (عند الحنفية)
مكروه تنزيهاً

المباح

ما خير الشارع المكلف بين فعله وتركه

أساليب الإباحة: الإحلال، ورفع الجناح، والإذن، والعضو، والتخيير...
حكمه: لا ثواب في فعله ولا في تركه ما لم يكن وسيلة إلى حكم آخر.
أنواعه: مباح بالجزء، لكن واجب بالكل، أو مندوب، أو محرم، أو مكروه.

خطاب الله تعالى المتعلق بجعل الشيء سبباً لفعل المكلف، أو شرطاً له، أو مانعاً

ما يلزم من وجوده والوجود ومن عدمه لذاته.

السبب

وقتي
معنوي
مقدور للمكلف
غير مقدور للمكلف

ما يلزم من وجوده والوجود ومن عدمه وجود ولا عدم لذاته.

الشرط

شرط مكمل للسبب
شرط مكمل للمسبب
شرط شرعي
شرط جعلي
شرط وجوب
شرط صحة

ما يلزم من وجوده والوجود ولا يلزم من عدمه وجود ولا عدم لذاته.

المانع

مانع للحكم
مانع للسبب
مانع سماوي
مانع مكتسب

العزيمة

الحكم الابتدائي العام في كل الأحوال.

الرخصة

ما شرع تسهيلاً بعد صعوبة لعذر مع قيام سبب الحكم الأصلي